بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا قَالَ العَبْدُ الفَقيرُ المُضْطَرُّ لَرَحْمَةِ رَبِّهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يوسُفَ بْنِ الحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الحَمْدُ لِلهِ رَبِّ العالَمينَ والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى خَيْرِ المُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

(أَمَّا بَعْدُ) فَهَذَا كِتابٌ يَنْبَغِي لِلْجَاهِلِ أَنْ يَتْرُكَ الكَسَلَ وَيَشْتَغِلَ بِحِفْظِهِ والْعَمَلِ بِهِ وَسَمَّيْتُهُ العِلْمُ الواجِبُ عَلَى المُسْلِمِ الطَّالِبِ

وَبِاللَّهِ التَّوْفيقُ (بَابٌ فِي عِلْمِ التَّوْحيدِ) وَيَجِبُ لِلهِ تَعَالَى الوُجودُ والْقَدَمُ والْبَقاءُ والْمُخالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ والْقيامُ بِالنَّفْسِ وَالْوَحْدانيَّةُ والْقُدْرَةُ والْإِرادَةُ والْعِلْمُ والْحَياةُ والسَّمْعُ والْبَصَرُ والْكَلامُ وَكَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا وَمُريدًا وَعالِمًا وَحَيّا وَسَميعًا وَبَصيرًا وَمُتَكَلِّمًا فَكُلُّ مَا يَخْطُرُ فِي القَلْبِ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ هَذِهِ الصِّفاتِ فاللَّهُ مَخالِفَهُ وَيَجِبُ لِرُسُلِ اللَّهِ عَلَيْهُمْ الصَّلاةُ والسَّلامُ الصِّدْقُ وَالأَمانَةُ وَتَبْليغُ رِسالاتِ اللَّهِ إِلَى عِبادِهِ وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ والْيَوْمِ الآخِرِ والْقَدْرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ وَتَجِبُ الشَّهادَةُ فِي العُمْرِ مَرَّةً كَالْتَّحْميدِ والصَّلاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ

(بَابٌ فِي عِلْمِ الفِقْهِ)

وَشُروطِ وُجوبِ الوُضوءِ والْغُسْلِ وَصِحَّتِهِمَا خَمْسَةُ العَقْلُ وَبُلوغُ الدَّعْوَةِ والْخُلوُّ مِنْ الحَيْضِ والنِّفاسِ وَعَدَمُ النَّوْمِ أَوْ السَّهْوِ وَوُجودُ مَا يَكْفِي مِنْ الْمَاءِ وَشُروطٌ وُجوبِهِمَا فَقَطْ خَمْسَةُ دُخولُ الوَقْتِ والْبُلوغُ وَعَدَمُ الإِكْراهِ عَلَى تَرَكِهِمَا والْقُدْرَةُ عَلَى عَمَلِهِمَا وَثُبوتُ النّاقِضِ وَشُروطُ صِحَّتِهِمَا فَقَطْ ثَلاثَةُ الإِسْلامُ وَعَدَمُ الحَائِلِ وَعَدَمُ النّاقِضِ وَهَذِهِ الشُّروطُ كُلُّها عَيْنُ شُروطِ التَّيَمُّمِ مَعَ جَعَلِ الصَّعِيدِ مَكانَ الْمَاءِ إِلَّا أَنَّ دُخولَ الوَقْتِ مِنْ شُروطِ وُجُوبِهِ وَصِحَّتِهِ مَعًا

وَفَرائِضُ الوُضوءِ سَبْعَةَ نيَّةُ رَفْعِ الحَدَثِ الأَصْغَرِ وَغَسْلُ الوَجْهِ وَغَسْلُ اليَدَيْنِ إِلَى المِرْفَقيْنِ وَمَسَحُ الرَّأْسِ وَغَسْلُ الرَّجُليْنِ مَعَ الكَعْبَيْنِ وَالدَّلْكُ والْموالاةُ وَسُنَنُهُ خَمْسَةٌ غَسْلُ اليَدَيْنِ إِلَى الكُوعَيْنِ أَوَّلًا وَمَسْحُ صِماخِ الأُذُنَيْنِ وَالْمَضْمَضَةُ والِاسْتِنْشاقُ والِاسْتِنْثارُ وَلَا يَجُوزُ التَّيَمُّمُ لِأَحَدٍ إِلَّا أَنْ لَا يَقْدِرَعَلَى اسْتِعْمالِ الْمَاءِ أَوْ لَا يَجِدُهُ بَعْدَ طَلَبِهِ أَوْ خَافَ خُروجَ الوَقْتِ أَوْ خَافَ عَلَى مالِهِ إِنْ طَلَبَ الْمَاءِ أَوْ عَطِشَ مُحْتَرَمٍ مَعَهُ إِنْ اسْتَعْمَلَهُ

وَإِنْ عَدِمَ هَذِهِ الشُّروطَ فَتَيَمَّمَ فَصَلَاتُهُ باطِلَةٌ إِجْمَاعًا قَالَ عُثْمانُ بْنُ فُودِي لَا يُعَدُّ مِنْ المُصَلِّينَ وَمَن لَا يُصَلِّي فَمَأْواه نَارُ سَقَرَ قَالَ تَعَالَى (مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ

نَكُ مِنَ المُصَلِّينَ) قَالَ التَّفْتازانيُّ إِنَّ مِنْ الرِّدَّةِ فِعْلَ الصَّلاةِ بِغَيْرِ طَهارَةٍ قَالَ ابْنُ عامِرٍ وَمَن صَلَّى بِغَيْرِ وُضوءٍ عَامِدًا فَهُوَ كافِرٌ انْتَهَى . لَكِن اَلَّذِي عَلَيْه العَمَلُ أَنَّهُ مَعْصيَةٌ وَأَنَّ تِلْكَ الصَّلاةَ باطِلَةٌ إِجْمَاعًا وَفَرائِضُ التَّيَمُّمِ خَمْسَةَ نيَّةُ اسْتِباحَةِ الصَّلاةِ مِنْ الحَدَثِ وَنُدِبَتْ نيَّةَ الأَصْغَرِ وَلَزِمَتْ نيَّةَ الأَكْبَرِ وَمَسَحُ الوَجْهِ وَمَسْحُ اليَدَيْنِ إِلَى الكُوعَيْنِ والضَّرْبَةُ الأُولَى والْموالاةُ وَسُنَنُهُ أَرْبَعَةَ الضَّرْبَةُ الثّانيَةُ وَمَسْحُ مَا بَيْنَ الكُوعَيْنِ والْمِرْفَقيْنِ وَنَقَلُ مَا تَعَلَّقَ بِالْيَدَيْنِ مِنْ الغُبارِ بِأَنْ لَا يَمْسَحَ عَلَى شَيْءٍ قَبْلَ الوَجْهِ وَاليَدَيْنِ وَتَرْتيبُ الفَرائِضِ وَيَجِبُ تَخْليلُ الأَصابِعِ

باب في الصلاة

وَشُروطُ وُجوبِ الصَّلاةِ وَصِحَّتِها سِتَّةُ العَقْلُ وَبُلوغُ الدَّعْوَةِ والْخُلوُّ مِنْ الحَيْضِ والنِّفاسِ وَعَدَمُ النَّوْمِ أَوْ السَّهْوِ وَوُجودُ الطَّهورِ وَدُخولُ الوَقْتِ وَشُروطُ وُجوبِها ثَلاثَةُ البُلوغُ وَعَدَمُ الإِكْراهِ عَلَى تَرْكِها وَقِيلَ تَجِبُ مَعَ الإِكْراهِ وَلَوْ بِالنِّيَّةِ والْقُدْرَةُ عَلَى عَمَلِها وَقِيلَ وَلَوْ بِطَرْفٍ وَنيَّة أَوْ بِنِيَةٍ فَقَطْ

وَشُروطُ صِحَّتِها خَمْسَةُ الإِسْلامُ والطَّهارَةُ مِنْ الحَدَثِ والطَّهارَةُ مِنْ النَّجسِ لَكِنْ بِخِلَافِ واسْتِقْبالُ القِبْلَةِ وَسَتْرُ العَوْرَةِ المُغَلَّظَةِ وَفَرائِضُها خَمْسَةَ عَشَرَ تَكْبيرَةُ الإِحْرامِ والْقيامُ لَهَا وَنيَّة الصَّلاةِ المُعَيَّنَةِ وَنيَّة اقْتِداءِ المَأْمومِ بِإِمامِهِ وَقِراءَةُ الفاتِحَةِ والْقيامُ لَهَا والرُّكوعُ والرَّفْعُ مِنْهُ والسُّجودُ والرَّفْعُ مِنْهُ والْجُلوسُ لِلسَّلَامِ والسَّلامُ والِاعْتِدالُ والطُّمَأْنينَةُ وَتَرْتيبُ أَداءِ فَرائِضِها وَسُنَنُها خَمْسَةَ عَشَرَ أَيْضًا السّورَةُ والْقيامُ لَهَا والْجَهْرُ وَالسِّرُّ وَكُلُّ تَكْبيرَةٍ غَيْرِ الأُولَى وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ والتَّشَهُّدُ الأَوَّلُ والتَّشَهُّدُ الثَّانِي والزّائِدُ عَلَى قَدْرِ الطُّمَأْنينَةِ والْجُلوسُ الأَوَّلُ والزّائِدُ عَلَى قَدْرِ السَّلامِ مِنْ الثَّانِي وَرَدِّ المَأْمومِ السَّلامَ عَلَى إِمامِهِ وَرَدِّ السَّلام أَيْضًا عَلَى مَنْ كَانَ عَلَى يَسَارِهِ وَجَهْرٌ بتَسْليمَةِ التَّحْليلِ فَقَطْ والسُّتْرَةُ وَإِنْصاتُ المَأْمومِ لِقِراءَةِ إِمامِهِ إِنْ جَهَرَ

باب الزكاة

وَشُروطُ الزَّكاةِ قِسْمَانِ شُروطُ وُجوبٍ وَهِيَ سَبْعَةُ الإِسْلامُ والْحُرّيَّةُ والنِّصابُ وَتَمامُ الحَوْلِ وَعَدَمُ الدّينِ فِي عَيْنٍ وَكَمالُ المِلْكِ وَمَجيءُ السّاعي وَشُروطُ الإِجْزاءِ وَهِيَ أَرْبَعَةٌ دَفْعُها لِلْإِمَامِ العادِلِ فِي صَرْفِها والنّيَّةُ وَعَدَمُ النَّقْلِ عَمَّنْ أَحْوَجُ وَعَدَمُ

التَّقْديمِ لِلْوُجُوبِ بِكَثِيرٍ وَفَرائِضُها النِّيَّة وَعَدَمُ النَّقْلِ كَمَا فِي الإِجْزاءِ وَعَدَمُ التَّأْخيرِ وَآدابُها ثَلاثَةُ طِيبُ النَّفْسِ لَهَا وَكوْنُها خِيَارَ الْمَالِ وَسَتْرُها عَنْ العُيونِ

باب الصوم

وَشُروطُ وُجوبِ الصَّوْمِ وَصِحَّتِهِ اثْنانِ العَقْلُ والْخُلوُّ مِنْ الحَيْضِ أَوْ النِّفَاسِ وَشُروطُ وُجُوبِهِ ثَلاثَةُ القُدْرَةُ والْبُلوغُ والزَّمَنُ القابِلُ لِلصَّوْمِ وَشُروطُ صِحَّتِهِ ثَلاثَةٌ أَيْضًا الإِسْلامُ والنِّيَّةُ والْإِمْساكُ عَنْ المُفْطِرِ وَفَرائِضُهُ اثْنانِ هُمَا عَيْنُ الأَخِيرَيْنِ مِنْ شُروطِ الصِّحَّةِ وَسُنَنُهُ ثَلاثَةَ تَعْجيلُ الفِطْرِ وَتَأْخيرُ السّحور وَكَفُّ اللِّسانِ

باب في التصوف

وَيَجِبُ تَطْهيرُ القَلْبِ مِنْ العُجْبِ وَدَواؤُهُ أَنْ يَذْكُرَ العَبْدُ أَنَّ كُلَّ مَا يُعْجِبُهُ مِنْ نَفْسِهِ مِنَّةً مِنْ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْه لَيْسَ مِنْهُ وَلَا مِنْ فِعْلِهِ وَلَا مِنْ قُدْرَتِهِ وَكَذَلِكَ الرِّياءُ وَدَواؤُهُ إِخْفاءُ العِبادَةِ حَتَّى يَكونَ إِخْفَاؤُها لَه عادَةً وَكَذَلِكَ الكِبْرُ وَدَواؤُهُ التَّواضُعُ لِلنَّاسِ حَتَّى يَكونَ لَهُ عادَةً وَكَذَلِكَ الغَضَبُ بِالْبَاطِلِ وَدَواؤُهُ التَّعَوُّذُ مِنْ الشَّيْطانِ وَأَنْ يَغْتَسِلَ أَوْ يَتَوَضَّأَ وَأَنْ يَقْعُدَ إِنْ كَانَ قَائِمًا أَوْ يَضْطَجِعَ إِنْ كَانَ قَاعِدًا وَكَذَلِكَ الحَسَدُ وَدَواؤُهُ تَكَلُّفُ النَّفْسِ

بِنَقْضِ مَا يَدْعُو إِلَيْهُ حَسَدَهُ وَكَذَلِكَ طُولُ الأَمَلِ وَدَواؤُهُ إِكْثارُ ذِكْرِ المَوْتِ وَذَكَرُ مَوْتُ أَقْرانِهِ حَتَّى يَكونَ طَبْعًا وَكَذَلِكَ البُخْلُ وَدَواؤُهُ بَذْلُ الْمَالِ حَتَّى يَكونَ عادَتَهُ وَتَجِبُ التَّوْبَةُ والزُّهْدُ مِنْ الدُّنْيَا والتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَفْويضُ الأُمورِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَإِخْلاصُ الأَعْمالِ لِلهِ تَعَالَى وَخَوْفُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَرَجاءُ الرَّحْمَةِ مِنْهُ تَعَالَى انْتَهَى

وَصَلَّى الله عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا